

القرار رقم/١١٥/

وزير التعليم العالي والبحث العلمي - رئيس مجلس التعليم العالي
بناءً على أحكام قانون تنظيم الجامعات رقم (٦) لعام ٢٠٠٦ ولائحته التنفيذية
وقرار مجلس التعليم العالي رقم /٩٠/ لعام ٢٠٠٧ المتضمن النظام الداخلي لمجلس التعليم العالي وتعديلاته.
وما أقره مجلس التعليم العالي في جلسته رقم (٣) للعام الدراسي ٢٠٢٠/٢٠٢١ المنعقدة بتاريخ ٢٥/١/٢٠٢١

يقرر ما يأتي:

- المادة ١- الموافقة على تسوية أوضاع طلاب كليات الطب في الجامعات الراسبين في المقابلات السريرية في العام الدراسي ٢٠١٩/٢٠٢٠ والذين تقدموا إلى الامتحان الطبي الموحد بدورة تشرين الثاني في العام ٢٠٢٠ واعتماد نتائجهم فيه، وذلك بعد نجاحهم في المقابلات السريرية ومنحهم وثائق التخرج.
- المادة ٢- الطلب إلى إدارة مركز القياس والتقويم التقييد بأحكام قرار مجلس التعليم العالي رقم /٣٨٣/ تاريخ ١٠/٩/٢٠٢٠ وعدم السماح للطلاب بالتقدم إلى الامتحانات الوطنية إلا بناءً على الترشيح من جامعاتهم.
- المادة ٣- يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

دمشق في ٢٥/١/٢٠٢١

رئيس مجلس التعليم العالي
وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الدكتور بسام إبراهيم

صورة إلى:

- السيد الدكتور وزير التعليم العالي والبحث العلمي - رئيس مجلس التعليم العالي
- السيد الدكتور رئيس جامعة: دمشق- حلب- تشرين- البعث- الفرات- حماة- طرطوس- الافتراضية
- السيد رئيس المكتب التنفيذي: للاتحاد الوطني لطلبة سورية - لنقابة المعلمين
- السادة معاوني الوزير - مكتب السيد الوزير
- عمادة المعهد (العالي لإدارة الأعمال - الوطني للإدارة - الدراسات والبحوث السكانية)
- وزارة التعليم العالي والبحث العلمي (مديرية الشؤون القانونية- مديرية شؤون الطلاب)
- مجلس التعليم العالي (أمانة السر - القرارات - الديوان).